

أمر عدد 225 لسنة 2024 مؤرخ في 26 أبريل 2024 يتعلق بالمصادقة على اتفاقية الهبة المبرمة بين الجمهورية التونسية والاتحاد الأوروبي للمساهمة في تمويل برنامج "تعزيز المؤسسات التربوية - المرحلة الثانية" (PMES II).

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 1721 لسنة 1992 المؤرخ في 21 سبتمبر 1992 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التعاون الدولي والاستثمار الخارجي وخاصة الفصل 2 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 249 لسنة 2021 المؤرخ في 23 ديسمبر 2021 المتعلق بإحداث وزارة الاقتصاد والتخطيط وضبط مشمولاتها وإلحاق هياكل بها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 138 لسنة 2021 المؤرخ في 11 أكتوبر 2021 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر عدد 550 لسنة 2023 المؤرخ في 1 أوت 2023 المتعلق بتعيين رئيس للحكومة،

وعلى الأمر عدد 75 لسنة 2024 المؤرخ في 24 جانفي 2024 المتعلق بتعيين عضو بالحكومة،

وعلى اتفاقية الهبة المبرمة بتاريخ 8 ديسمبر 2023 بين الجمهورية التونسية والاتحاد الأوروبي للمساهمة في تمويل برنامج "تعزيز المؤسسات التربوية-المرحلة الثانية".

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على اتفاقية الهبة المبرمة بتاريخ 8 ديسمبر 2023 بين الجمهورية التونسية والاتحاد الأوروبي بقيمة خمس وعشرين مليون (25.000.000) أورو للمساهمة في تمويل برنامج "تعزيز المؤسسات التربوية-المرحلة الثانية"، الملحقة بهذا الأمر.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 26 أبريل 2024.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد